

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠١٥ (قانونى) بشأن استئصال نباتات القطن الغربية
من حقول إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠١٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠١٦ (قانونى) بتحديد المناطق المخصصة
لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق التركيز) فى السنة الزراعية ٢٠١٥/٢٠١٦ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠١٦ بتحديد مناطق زراعة أصناف القطن
موسم ٢٠١٦ ؛

وعلى كتاب صندوق تحسين الأقطان المصرية المؤرخ ٢٠١٦/٣/٦ ؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٥٧٦٣) بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٠ ؛

قرر:

مادة ١ - يتم استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن
من الأصناف المحددة فى القرارين الوزاريين رقمى ٢٧٧ لسنة ٢٠١٦ ، ٢٧٨ لسنة ٢٠١٦
فى الموسم الزراعى ٢٠١٥/٢٠١٦ المشار إليها تحت إشراف صندوق تحسين الأقطان المصرية
ومعهد بحوث القطن والإدارة المركزية لإنتاج التقاوى والإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .
مادة ٢ - يتم صرف أجور العمال اللازمين لاستئصال نباتات القطن الغربية
من حقول إنتاج تقاوى القطن طبقاً للنظم المتبعة سنوياً .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٣/٣٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د. عصام فايد